

الجمعية العامةالدورة التاسعة والخمسون
البند ٧١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/59/465)]

١٠٩/٥٩ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تكرر التأكيد على أن وقف تفجيرات تجارب الأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى يشكل تدبيراً فعالاً من تدابير نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي،

وإذ تشير إلى أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي اعتمدت بموجب قرارها ٢٤٥/٥٠ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، قد فتحت باب التوقيع عليها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦،

وإذ تؤكد أن إبرام معاهدة عالمية يمكن التحقق منها بصورة فعالة للحظر الشامل للتجارب النووية يشكل أداة أساسية في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي،

وإذ يشجعها توقيع مائة وثلاث وسبعين دولة على المعاهدة، منها إحدى وأربعون دولة من الدول الأربع والأربعين اللازمة لدخول المعاهدة حيز النفاذ، وإذ ترحب بتصديق مائة وتسع عشرة دولة على المعاهدة، منها ثلاث وثلاثون دولة من الدول الأربع والأربعين اللازمة لدخولها حيز النفاذ، ومن بينها ثلاث من الدول الحائزة للأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى قرارها ٧١/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ ترحب بالبيان الوزاري المشترك الذي يؤكد مجدداً الدعم لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والذي وقع في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

١ - تؤكد أهمية التوقيع والتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والحاجة الماسة إلى ذلك، دون تأخير ودون شروط، لتحقيق بدء نفاذها في أقرب وقت؛

- ٢ - **ترحب** بإسهامات الدول الموقعة في أعمال اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وبخاصة الجهود التي تبذلها اللجنة لضمان أن يكون نظام التحقق المنشأ بموجب المعاهدة قادرا على الوفاء مستقبلا بمتطلبات التحقق التي ستفرضها المعاهدة عند بدء نفاذها، وذلك وفقا للمادة الرابعة من المعاهدة؛
- ٣ - **تؤكد** على الحاجة إلى مواصلة الزخم نحو إكمال نظام التحقق؛
- ٤ - **تهيب** بجميع الدول مواصلة وقفها الاختياري لتفجيرات تجارب الأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى، وتجنب القيام بأي أعمال من شأنها أن تحبط هدف المعاهدة ومقصدتها؛
- ٥ - **تهيب أيضا** بجميع الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة أن توقع وتصدق عليها في أقرب وقت ممكن؛
- ٦ - **تهيب كذلك** بجميع الدول التي وقعت على المعاهدة ولم تصدق عليها بعد، وبخاصة الدول التي يلزم تصديقها لبدء نفاذ المعاهدة، أن تسارع بعمليات التصديق بغية اختتام هذه العمليات بنجاح في وقت مبكر؛
- ٧ - **تحث** جميع الدول على أن تبقي هذه المسألة قيد النظر على أرفع المستويات السياسية؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد، بالتشاور مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تقريرا عن الجهود التي تبذلها الدول التي صدقت على المعاهدة لجعلها تكتسب طابعا عالميا وإمكانات تقديم المساعدة بشأن إجراءات التصديق إلى الدول التي تطلب ذلك، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛
- ٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

الجلسة العامة ٦٦

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤